



مركز العلامة الحلي
إحياء التراث بحوزة النخلة العلمية

الملحق

الهاشمي

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ فَصْلِيَّةٌ مُحَكَّمَةٌ
تُعْنَى بِالدرَاسَاتِ وَالبُحُوثِ عَنِ حِوْزَةِ النِّخْلَةِ الْعِلْمِيَّةِ
مُعْتَمَدَةً لِأَغْرَاضِ التَّرْقِيَةِ الْعِلْمِيَّةِ

تَصَدَّرُ عَنْ

مركز العلامة الحلي

إحياء التراث بحوزة النخلة العلمية

السنة السادسة / المجلد السادس
العدد الخامس عشر ١٤٤٣هـ - ٢٠٢١م

شرح المسألة النهيية

لرزي الدين عبد الملك بن شمس الدين إسحاق بن فتحان القمي
(من أعلام القرن التاسع)

تحقيق

السيد محمد عباس العلوي
الحوزة العلمية ، النجف الاشرف

الملخص

«المسألة النهيية» أوردها العلامة الحلي في كتابه «قواعد الأحكام»، وقد قام بشرحها رضي الدين عبد الملك بن شمس الدين إسحاق بن فتحان القمي .

والمقصود بالانتهاب هو حرمة انتهاب مال الغير ؛ بأنه لو انتهب مال غيره دون رضا مالكة بذلك، فهو مُحَرَّمٌ؛ لأنَّه أخذ للمال غصباً وسرقه، وهو من أشدَّ المحرَّمات، ويكون فاعله معاقباً، كما أنَّه ضامن للمال المنهوب، وبهذا يظهر أنَّ الانتهاب للمال المحترم من غير رضا المالك بالأخذ أو بكيفية الأخذ يكون حراماً.

وقد اعتمدت في تحقيقها على نسختين ؛ الأولى تقيع في مكتبة العتبة الرضوية المقدسة ، والأخرى في مكتبة مجلس الشورى ، ضمن مجموعة رسائل .

الكلمات المفتاحية:

العلامة الحلي . عبد الملك بن إسحاق بن فتحان القمي . الانتهاب .



Explanation of the looting issue

Radi al-Din Abd al-Malik bin Shams al-Din Ishaq bin Fathan al-Qummi
(from the ninth century flags)

investigation

Al sayyid. Muhammad Abbas Al Alawi

Al Hawza scientific / Al-Najaf Al Shraf

Abstract

“The Looting Issue” was mentioned by Allamah al-Hilli in his book Qawaeid al-Ahkam” and it was explained by Radhi al-Din Abd al-Malik ibn Shams al-Din Ishaq ibn Fathan al-Qummi.

What is meant by plunder is the sanctity of pilfering the money of others. That if someone else's money is plundered without the consent of its owner, then it is forbidden. Because he took money by usurpation and theft, and it is one of the most severe taboos, and the perpetrator is punished, and he is a guarantor of the looted money, and thus it appears that plundering respectable money without the owner's consent to take or how to take it is forbidden.

It has been relied upon in achieving it in two copies; The first is located in the library of the Holy Shrine of Razavi, and the second is the library of the Shura Council, within a group of letters.

key words:

Al Allamah Al Hilli. Abd al-Malik ibn Ishaq ibn Fathan al-Qummi.
Alaintihab



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله على ما أنعم وله الشكر على ما ألهم، قال الله الحكيم في محكم كتابه الكريم:
﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ يَتْلُوا عَلَيْكُمْ ءَايَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ
الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴾^(١).

وَقَّ الله تعالى المؤمنين في كل القرون للتعلّم وكسب العلوم والحكمة التي ما
كانت عندهم، فأرسلها لهم عن طريق رسله وأنبيائه وأوليائه، حتّى يخرجهم من
ظلمات الوهم ويدخلهم في نور الفهم.

والذين تبعوا رسول الله ﷺ، وأوصيائه عليه السلام، سلكوا الطريق الذي بيّنه الله تعالى
في القرآن الكريم، كما ذكرنا الآية آنفاً، وحصلوا على التزكية والعلم من الكتاب
والحكمة التي لا توجد عند أحد إلا حجج الله.

وحاصل الكلام، السبيل الوحيد لكسب نور العلم وفهم الحكمة الإلهية هو
الرجوع إلى النجباء، وإلى المختارين من جانب الله؛ فعلماء الشيعة وفقهاؤها هم الذين
حصلوا الحكمة الحقيقية، ونور العلم الواقعي؛ لأن الله أيّد مسلكهم.

لقد جاهد فقهاؤنا بجدّ في دراستهم وتدريسهم وتأليفاتهم؛ ومن أبرزهم فقهاء
الحلّة فهم كالنخبة اللامعة بين سائر الأنجم، فقد بذلوا سعيًا وافرًا لإحياء علوم أهل
البيت عليهم السلام فشيّدوا بناءً علميًا سُمّي مدرسة الحلّة.

ويوجد الآن بين يدي القارئ الكريم نموذج راقٍ من هذه الجهود الحسنة، وهو
هذه الرسالة التي تحتوي على شرح أحد الفروع الفقهية في موضوع الميراث - أعني
الانتهاج في الإرث -، والتي كتبها العالم الجليل والخبير الكبير أبو منصور الحسن بن
يوسف بن المطهر المعروف بالعلامة الحليّ من كبار علماء مدرسة الحلّة، في كتابه قواعد

(١) البقرة (٢): ١٥١.



الأحكام في معرفة الحلال و الحرام الذي يُعدّ من أهمّ الكتب الفقهية المؤلفة في عصر الغيبة الكبرى.

وأما الشرح الذي ذكرناه فكاتبه هو رضي الدين عبد الملك ابن شمس الدين إسحاق ابن رضي الدين عبد الملك ابن عماد الدين محمد بن أبي الفضائل محمد بن الفتاح الواعظ القمي القاساني، من آل فتاح ومن أجّل علماء مدرسة قم؛ فهو بعد أن تطلّع من العلوم الدينية في مدرسة قم، هاجر إلى العراق ومدينة الحلة للتعمّق في الفقه الجعفري، وبعد ذلك رجع إلى إيران وسكن في مدينة كاشان.

وتطلّب البحث أن نقسمه على ثلاثة مباحث، هي :

المبحث الأول: تعريف الانتهاب وأنواعه.

المبحث الثاني: حياة المؤلف وأسرته (آل فتاح).

المبحث الثالث: الرسالة ونسخها وعملنا في التحقيق.

المبحث الأول: تعريف الانتهاب وأنواعه وعقوبة المنتهب

الانتهاب له تعريفان: لغوي واصطلاحي.

أما اللغوي فهو من قولنا: نهب نهباً، إذا أخذ الشيء بالغارة والسلب، والنهبة والنهبي اسم للانتهاب، واسم للمنهوب^(١).

وأما التعريف الاصطلاحي فقد استعمله الفقهاء بالمعنى اللغوي نفسه، والأكثر على أنّه أخذ الشيء قهراً، أي مغالبة.

وهنا ألفاظ ذات صلة مع الانتهاب، وهي: الاختلاس، والغصب، والسلب، والغلول، وتتفق هذه الألفاظ والانتهاب في المعنى الكلّي، لكن يختلف كلّ واحد منها بصورة جزئية عن الانتهاب، فمثلاً المختلس هو الذي يأخذ المال جهره معتمداً على السرعة في الهرب^(٢)، وبهذا يفترق عن الانتهاب؛ إذ إنّ الأخذ بسرعة غير مأخوذ

(١) لسان العرب ١٤: ٢٩٩.

(٢) المصدر نفسه ٤: ١٧٢ و١٧٣.





في الانتهاب، كما أَنَّ المنتهبَ يستخفي في الأخذ.

وأيضًا الغصب هو أخذ الشيء ظلماً وقهراً^(١)، فهو يفترق عن الانتهاب بأنّه لا يكون إلّا بأخذ شيء ممنوع منه، بينما الانتهاب يكون في بعض صُورِهِ مُباحًا. وأيضًا السلب هو بمعنى أخذ الشيء خلسة، قال الجوهرى: «سلبت الشيء سلبًا، والاستلاب الاختلاس»^(٢)، والسلب ما يأخذه أحد القرنين في الحرب من قرنه، ممّا يكون عليه ومعه من ثياب وسلاح ودابة.

وأيضًا الغلول قال الفراهيدي: «الغلول خيانة الفيء»^(٣)، فالغلول هو الأخذ من الغنيمة قبل أن تقسّم، وهو لا يجتمع مع الانتهاب في القسم المأذون منه، بل الانتهاب أعمّ منه من ناحية الموضوع.

الحكم الإجمالي ومواطن البحث

يمكن تقسيم الانتهاب على أنواع اختلف الحكم في كلّ نوع منها عنه في النوع الآخر، وهي:

الأوّل: حرمة انتهاب مال الغير.

الثاني: كراهة انتهاب مال الغير حتّى مع رضا مالكه.

الثالث: انتهاب ما ينثر في الأعراس.

الرابع: الانتهاب في الحروب والمغازي.

الخامس: الانتهاب من الكافر الحربي وبلاده.

أمّا بحثنا في الرسالة فهو من النوع الأوّل أي حرمة انتهاب مال الغير بأنّه لو انتهب مال غيره دون رضا مالكه بذلك، فيظهر أنّ هذا النوع من الانتهاب محرّم؛ لأنّه أخذ للمال غصبًا وسرقةً، وهو من أشدّ المحرّمات، ويكون فاعله معاقبًا، كما أنّه ضامن

(١) لسان العرب ١٠: ٧٧.

(٢) الصحاح ١: ١٤٨.

(٣) العين ٤: ٣٤٨.



للمال المنهوب، وبهذا يظهر أنّ الانتهاب للمال المحترم من غير رضا المالك بالأخذ أو بكيفية الأخذ يكون حراماً.

عقوبة الانتهاب المحرم

لا شك في أنّ كلّ مورد من موارد الانتهاب المتقدمة إذا حكمنا بجوازه وعدم حرمة إذا كان مع رضا المالك، فلا تترتب عليه عقوبة، أمّا لو كان محرماً فإن تحققت الشروط المأخوذة في أحكام السرقة حكم بكون الأخذ سارقاً وأجري الحدّ عليه، ووجب عليه إعادة ما أخذه إلى صاحبه، وأمّا إذا لم يكن كذلك فيعزّر، ويرجع في موارد التعزير إلى الحاكم الشرعي.

المبحث الثاني: حياة المؤلف وأسرته (آل فتحان القميين)

إنّ المؤلف سيّد من أعلام الطائفة وفطاحلها، وهو سليل أسرة علم واجتهاد، وهم من أعيان فقهاء الشيعة الإمامية ممّن جهدوا في صيانة آثار أهل البيت عليهم السلام، وهنا نقدّم ترجمة لمن عثرنا عليه من أجداده وأبناء هذه الأسرة الكريمة ونبدأ بالمصنّف. وقد كتب العلامة البحّثة السيّد حسين المدرسي الطباطبائي رسالة قيمة عن هذه الأسرة العلمية، بذل فيها جهداً مشكوراً في جمع الوثائق، زيادةً على ما قام به الأخ الفاضل الشيخ محمّد حسين الواعظ النجفي الذي أفرد فصلاً في كتابه (إجازات الحديث التي كتبها ابن أبي جمهور الأحسائي)، تعرّض فيه إلى تفاصيل مهمّة حول هذه الأسرة، ولذا اقتبسنا هذه الترجمة منها، وأضفنا إليها ما لم يعثر عليه، أو لم يدرجها في بحثهما من الفوائد، فلله درّهما، وعليه أجرهما.

١- رضي الدين عبد الملك

صاحب الرسالة التي بين يديك، وهو رضي الدين عبد الملك بن شمس الدين إسحاق بن رضي الدين عبد الملك بن عماد الدين محمّد بن أبي الفضائل محمّد بن الفتحان الواعظ القمّي القاساني.





من أجل العلماء والفقهاء والمجتهدين، وكان على مرتبة سامية من العلم والفضل، وقد مدحه ابن أبي جمهور الأحسائي في عوالمه فيما ذكر من الطرق والأسانيد، وقال في الطريق السابع الذي يروي فيه عن حفيده علاء الدين فتح الله عن المترجم عنه ما نصّه: "سيد الفقهاء والعلماء رضي الدين عبد الملك بن شمس الدين إسحاق القمي" (١). وله هذه الرسالة في شرح المسألة النهيية من مسائل الإرث من قواعد الأحكام، كتبها استجابة لطلب ثلثة من تلامذته، والظاهر أنّه كتب هذه الرسالة حين تدريسه للكتاب، ومن هذه الرسالة يتبيّن أنّه كان ملماً بعلوم الحساب والرياضيات.

ولم نعثر من ترجمته إلّا على اليسير، فهو قد ولد في أواخر القرن الثامن الهجري في مدينة قم، وبدأ دراسته فيها، ثمّ هاجر إلى العراق؛ لأنّ مدرسة الحلة آنذاك كانت في ذروة الذروة، ويدلّ على ذلك أنّ في مشايخه من استوطن العراق ولم يسافر إلى إيران، وقد استفاد في الحلة من طبقة تلامذة فخر المحققين ولد العلامة.

والجدير بالذكر أنّ هناك فوائد مذكورة على بعض المخطوطات متعلّقة برضي الدين عبد الملك، منها أنّه توجد في النسخ الخطيّة التي أهداها محمد الرضائي إلى مكتبة المسجد الأعظم في قم المقدّسة، نسخة تحمل الرقم ٤٣٤، في ١٣٧ ورقة، وهي ترجمة عربية لكتاب عماد الدين الطبري - كأنّه كتاب «أربعين البهائي» - إذ ترجم رضي الدين عبد الملك العبارات العربية في الكتاب إلى الفارسية، وأضاف إليها ديباجة مقتبسة من ديباجة «كامل البهائي»، استنسخها محمد عليّ بن يعقوب بتاريخ يوم الخميس رجب ١٢١٠ هـ.

كما يوجد تملّك رضي الدين عبد الملك على ظهر نسخة من «إيضاح الفوائد» لفخر المحققين، في مكتبة جامعة طهران برقم: ٥٢٣٧ (٢).

وفي نهاية هذه المخطوطة فوائد من «فقه القرآن» للراوندي، و«المبسوط»

(١) عوالي اللآلي ١: ٩.

(٢) إجازات الحديث التي كتبها ابن أبي جمهور: ١١٩.





و«الخلاف» للشيخ الطوسي، ويحتمل قوياً أنّها بخطّه أيضاً.

وقد استنسخ نسخة من كتاب «الخلاصة في علم الكلام» لقطب الدين السبزواري (ق ٦ هـ)، محفوظة في متحف بريطانيا برقم: ١٠٩٦٨Or، كتب في نهايتها: "وقع الإتمام على يد العبد المفتقر إلى ربّه الحنّان، عبد الملك بن إسحاق بن عبد الملك بن فتحان الواعظ، أصلح الله شأنه، وصانه عما شأنه. في الحادي عشر من شهر جمادى الآخرة من سنة أربع وثمان مئة".
وأما مشايخه فنذكرهم في يأتي:

١- شرف الدين عليّ بن تاج الدين الحسن بن الحسين بن الحسن السرايشني الكاشاني.

وسرايشنو قرية من قرى قم، ويطلق عليها الآن اسم "شنوه"، ويُسمّيها العوام "وشنوه". وقد أخطأ الأفنديّ فيها، فقال: "قرية من قرى العراق" (١).
ذكره ابن أبي جمهور في طرقه المذكورة في عواليه عن حفيد رضي الدين، يعني وجيه الدين عبد الله بن علاء الدين فتح الله، عن جده رضي الدين عبد الملك، عن شرف الدين عليّ السرايشني، عن أبيه تاج الدين الحسن، عن العلامة الحليّ.
وعبر عنه ابن جمهور بـ: المولى الأعظم الأعلام، سيّد الفقهاء في عصره.
وقرأ على والده كتاب «قواعد الأحكام»، وله منه إجازة وإنهاء على النسخة معبراً عنه بـ: "زين الدين عليّ"، مؤرّخة في عشرين ربيع الأوّل سنة ٧٦٣ هـ، رآها المولى عبد الله الأفندي في قصبة دهخوارقان من أعمال تبريز. كما نقل أنّ عليها إجازة أخرى بخطّ عبد الملك بن إسحاق إلى زين الدين عليّ في سنة ٨٥١ هـ، واستبعد الأفندي اتّحادهما؛ لبعد الزمن بين الإجازتين (٢).

(١) رياض العلماء ٣: ٣٩٩.

(٢) المصدر نفسه ٣: ٣٩٧-٣٩٩.



وأخذ عنه أيضًا عطاء الله بن إسحاق بن إبراهيم الحسني (الحسيني)، فله إجازة منه على نسخة (خلاصة الأقوال) إلى جنب إجازة العلامة إلى والد شرف الدين، والنسخة في خزانة السيّد حسن الصدر رحمته الله.

ولعلّ رضي الدين التقى به في مدينة كاشان، كما أنّ والد شرف الدين - أعني تاج حسن - بعد رجوعه إلى إيران نزل مدينة كاشان، ورضي الدين أيضًا بعد رجوعه استوطن كاشان.

٢- جمال الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن فهد الحليّ (٧٥٧ - ٨٤١ هـ).

كما صرح بذلك في إجازته المفصلة إلى حفيده غياث الدين نعمة الله، وأيضًا في طرق كتاب العوالي، قائلًا: وعنه أيضًا، عن جدّه المذكور عن الشيخ العلامة الفهامة، أستاذ العلماء، جمال الدين أبي العباس أحمد بن فهد، عن شيخه نظام الدين النيلي، عن الشيخ الأعظم، فخر المحققين أبي طالب محمد، عن أبيه الشيخ جمال المحققين حسن ابن المطهر ^(١).

٣- جمال الدين المقداد بن عبد الله السيوري (٨٢٦ هـ).

كما في طريق العوالي هكذا: وعنه أيضًا، عن جدّه المذكور، عن الشيخ جمال الدين، مقداد بن عبد الله بن محمد بن حسين السيوري الأسدي المشهدي الغروي - على مشرفه أفضل التحيات وأكمل الصلوات -، عن شيخه الشهيد الشهير، العلامة الفهامة شمس الدين محمد بن مكّي، عن فخر المحققين، عن أبيه الشيخ جمال المحققين حسن المذكور رحمهم الله تعالى ^(٢).

٤- زين الدين عليّ بن الحسن بن محمد الإسترآبادي، المتوفّى حدود ٨٣٧ هـ.

من تلاميذ سلطان بن الحسن الحسيني، قرأ عليه كتاب التحرير للعلامة سنة ٨٣٣ هـ، وروى عن رضي الدين أبي سعيد الحسن بن ضياء الدين عبد الله بن مجد

(١) عوالي اللآلي ١: ٩.

(٢) المصدر نفسه ١: ١٠.



الدين أبي الفوارس محمد بن عليّ الأعرج الحسيني، وعن جمال الدين محمد بن عميد الدين عبد المطلب. قالهما تلميذه في إجازته لعبد عليّ.
ومن مشايخه أيضًا الحسن بن سليمان الحلّي، ذكره تلميذه محمد بن شجاع في كتابه (نهج العرفان).

ويروي عنه أيضًا الحسن بن حمزة بن محسن الحسيني النجفي، والسيد سلطان ابن الحسن الحسيني الشجري القميّ النجفي، أجازهما على ظهر نسخة من كتاب التحرير تاريخها ٨٢٠ هـ رآها المولى عبد الله^(١)، وللأول إجازة على نسخة من كتاب «الدروس» تاريخها يوم الأحد من سنة ٨٢٨ هـ^(٢). وقرأ الثاني عليه كتاب «قواعد الأحكام». وقرأ عليه كتاب «إرشاد الأذهان» السيد نظام الدين تركه بن تاج الدين الحسيني وجعفر بن أحمد بن الحسن المكي. وأيضًا من تلامذته محمد بن شجاع القطان الأنصاري الحلّي.

وكان ممن روى عنه رضي الدين عبد الملك مؤلف هذه الرسالة، كما في طرق كتاب (العوالي)، قال ابن أبي جمهور: وعنه أيضًا، عن جدّه المذكور، عن المولى الأعظم الأجد الأكرم، غرة العلماء زين الملة والدين عليّ الاسترآبادي، عن شيخه المرتضى الأعظم، والإمام المعظم، سلالة آل طه ويس أبي سعيد الحسن بن عبد الله بن محمد بن عليّ الأعرج الحسيني، عن شيخه جامع الأصول والفروع فخر المحققين، عن والده الشيخ جمال الدين حسن العلامة - قدس الله أرواحهم - .

ويبدو من جميع ما أسلفنا أنّ السيّد رضي الدين عبد الملك من خريجي مدرسة الحلة وقد استفاد من أعلامها.

(١) أعيان الشيعة ٥ / ٦١.

(٢) النسخة موجودة في مكتبة كاشف الغطاء في النجف الأشرف.





تلامذة رضي الدين عبد الملك

لما رجع رضي الدين إلى إيران نزل مدينة كاشان، قال العلامة الطهراني: وهو أوّل مَنْ هاجر من الفتحانيين من قم إلى كاشان قبل سنة ٨٣٨ هـ، وأسس مكتبة وحوزة علمية تخرّج فيها تلاميذه^(١). كما أنّه ألّف هذه الرسالة بطلب جمع قائلًا: فقد سألني زمرة من الإخوان، وفرقة من خلّص الخلان. ويتّضح لنا من ذلك أنّه كان له في كاشان حلقة درس.

وفيما يلي نذكر من عثرنا عليه من تلاميذه:

- ١- ولده علاء الدين فتح الله، كما يظهر من طرق العوالي، وسيأتي ذكره في أولاده.
- ٢- حفيده عبد الله بن فتح الله، كما يظهر من طرق العوالي. وهو شيخ ابن أبي جمهور، وسيأتي ذكره في أحفاده.
- ٣- حفيده غياث الدين نعمة الله، له منه إجازة، نقل نصّها في مخطوطة العوالي التي تحتفظ بها مكتبة السيّد المرعشي رحمه الله برقم: ٣٧٦٩. وسنذكره في أحفاده.
- ٤- الشيخ زين الدين عليّ، وجد صاحب الرياض نسخة من القواعد - كما مرّ - على ظهرها إجازة لرضي الدين إلى زين الدين عليّ هذا، وهذه صورتها:
«أنها الأعرّ الأكرم زين الملة والدين عليّ - أطال الله بقاءه في ظلّ والده - قراءة وبحثًا واستشراحًا وفهمًا وضبطًا، وذلك في مجالس آخرها الرابع والعشرون من شهر محرم الحرام سنة إحدى وخمسين وثمانمئة (٨٥١). كتبه أضعف عباد الله تعالى وأحوجهم إلى عفوه وغفرانه وإحسانه عبد الملك بن إسحاق بن عبد الملك القمّي مولدًا ونجارًا، القاساني مسكنًا ودارًا، غفر الله له ولوالديه ولجميع المؤمنين والمؤمنات، وصلى الله على خير خلقه محمد وآله وعترته».
- ولم يتبيّن لنا حال تلميذه هذا، إلّا أنّه يبدو من خلال الإجازة أنّ والده كان من العلماء أيضًا.

(١) الضياء اللامع في القرن التاسع: ٨٣.



وقد مرَّ أن في المخطوطة إجازة وإنهاءً من الحسن بن الحسين السرابشوني إلى ابنه شرف الدين (أو زين الدين) عليّ، تاريخها ٧٦٣ هـ، قال المحقق الأفندي عن عدم اتحاد المجازين: «هذا غريب، أمّا أولاً فلبعد بقاء المجاز له إلى هذا المقدار، وأمّا ثانياً فلأن قراءته للقواعد بعد فضله وتجاوز قريب من مئة سنة من عمره كيف يقرؤه على غير والده، وأمّا ثالثاً فلأن... [بياض] فالظاهر أن زين الدين عليّ في الإجازة الثانية غير زين الدين عليّ في الإجازة الأولى، ولعلّ الثاني سبط الأول، أو يقال في أحد التاريخين سهو القلم. ثم الحقّ اتّحاده مع من يأتي بعنوان الشيخ شرف الدين عليّ بن الشيخ تاج الدين حسن السرابشوني، فلاحظ»^(١).

أبو رضي الدين عبد الملك

المولى شمس الدين إسحاق، هكذا ذكره صاحب الرياض في ترجمة ابنه عبد الملك^(٢). ولكن يوجد تَمَكُّكٌ بِخَطِّهِ في نهاية نسخة من تفسير (روض الجنان وروح الجنان) لأبي الفتح الرازيّ تاريخه ٧٧٣ هـ^(٣).

وكتب بعض أحفاده قصّة شراء هذه النسخة، وأنّ جدّه المولى شمس الدين إسحاق قد اشترى هذه النسخة من المولى تاج الدين الحسن الشيعي السبزواري^(٤) في سبزوار أثناء سفره إلى خراسان لزيارة الإمام عليّ بن موسى الرضا عليه السلام.

والنسخة بخطّ أبي سعيد بن الحسين الكاتب البيهقي، فرغ منها في يوم الأحد ١٢ صفر سنة ٥٩٥ هـ، وتحتفظ بهذه النسخة النفيسة مكتبة السيّد المرعشي النجفي برقم: ٣٦٨^(٥).

(١) رياض العلماء ٣: ٣٩٨ و٣٩٩.

(٢) المصدر نفسه ٣: ٢٦٨.

(٣) إجازات الحديث التي كتبها ابن أبي جمهور: ١٠٢.

(٤) لاحظ ترجمته في: روضات الجنّات ٢: ٢٦٧؛ ريحانة الأدب ٢: ٤٠٨؛ الفوائد الرضوية: ٩٨.

(٥) إجازات الحديث التي كتبها ابن أبي جمهور: ١٠٥.



وأيضًا يوجد تملك آخر بخطه على ظهر نسخة من «فقه القرآن» لقطب الدين الراوندي (٥٧٣ هـ)، تاريخ التملك ٧٨٠ هـ^(١). وتوجد هذه النسخة في مكتبة جامعة طهران برقم: ٥٤٧١.

أجداد رضي الدين عبد الملك

جدّه الأول: اسمه رضي الدين عبد الملك رحمه الله، سميّ مؤلف الرسالة، عاش في القرن الثامن، ولا نعرف عنه أكثر من ذلك.

جدّه الثاني: هو عماد الدين محمد، روى عنه العلامة الحلي رحمه الله بواسطة ابن أخته إسحاق بن محمود اليماني، كما في أسانيد العوالي: عنه (وجيه الدين عبد الله) بإسناده إلى جدّه عبد الملك، قال: حدّثني المولى الأعظم الأفاضل، شرف الدين عليّ، عن أبيه الشيخ الكامل الأعظم الفقيه العالم الفاضل تاج الدين حسن السرايشني، قال: حدّثني الشيخ العلامة الفهامة أستاذ العلماء جمال الدين حسن بن يوسف بن المطهر، قال: رويت عن مولانا شرف الدين إسحاق بن محمود اليماني القاضي بقم، عن خاله مولانا عماد الدين محمد بن محمد بن فتحان القميّ، عن الشيخ صدر الدين الساوي، قال: دخلت على الشيخ بابتارتن...^(٢).

وقال الملاء صالح المازندراني: وقد رأيت خطّ العلامة الحليّ الذي كتبه بيده في الرابع والعشرين من شهر رجب من سنة سبع عشرة وسبعمئة: رويت عن مولانا شرف الملاء والدين إسحاق بن محمود اليماني القاضي، عن خاله مولانا عماد الدين محمد بن محمد بن فتحان القميّ... إلى آخر الخبر^(٣).

جدّه الثالث: هو أبو الفضائل محمد بن فتحان، لم نعر على ترجمة له إلا أنّ له ابنين وبتنًا، أمّا الابنان فأحدهما عماد الدين محمد كما مرّ.

(١) إجازات الحديث التي كتبها ابن أبي جمهور: ١٠٨.

(٢) عوالي اللآلي ١: ٩.

(٣) شرح أصول الكافي ٢: ٣١٢.



والآخر عبد العظيم، وجد في خزانة مكتبة السيدة فاطمة المعصومة عليها السلام برقم: ٣٩٣ مصحف مجزأ في ثلاثين جزءاً، على ظهر الجزء الأول منه وقفية بخطه ^(١). وأما بنته فلم نعثر على اسمها، إلا أن اسم ولدها شرف الدين إسحاق بن محمود اليماني المذكور في طريق العلامة، وهو على ما ذكر العلامة اشتغل ببلدة قم بأمر القضاء، ويبدو من عبارة العلامة أنه التقى به في قم.

ولد رضي الدين عبد الملك

لم نعثر من أولاده إلا على واحد، وهو أبو المعالي علاء الدين فتح الله، ذكره ابن أبي جمهور في طرق كتاب العوالي في السابع من مشايخه، نقل عنه بواسطة ولده عبد الله، وقال عنه: "المولى الفاضل الكامل، علاء الدين فتح الله".

وهو يروي عن والده رضي الدين عبد الملك ويوجد اسمه على نسخة تفسير «روض الجنان» هكذا: «العلامة المغفور».

وروى عنه ولده وجيه الدين عبد الله - كما في العوالي -، وقد ذكر العلامة الطهراني أن شاه مرتضى بن محمود جدّ الفيض الكاشاني روى عن المترجم له، وأحال إلى إجازة ذكرها في الذريعة ^(٢)، والظاهر أن المذكور في الذريعة هو المولى فتح الله الكاشاني صاحب تفسير «منهج الصادقين». ولم يتيسر لنا القول باتحادهما؛ لأن ابن شكر الله من أعلام القرن العاشر، وهذا ابن عبد الملك من أعلام القرن التاسع. ويظهر خطّه أيضاً على جملة من وقفيات الميرعمادي في كاشان ^(٣).

(١) خاندان فتحان: ٩؛ إجازات الحديث التي كتبها ابن أبي جمهور: ١٠٢.

(٢) الذريعة ١: ٢٥٠ / ١٣١٨.

(٣) الضياء اللامع: ١٠٦ و ١٠٧؛ إجازات الحديث التي كتبها ابن أبي جمهور: ١١٧.



أحفاده

١- وجيه الدين عبد الله ابن علاء الدين فتح الله^(١)، من مشايخ ابن أبي جمهور الأحسائي، كما في مشيخة العوالي في طريقه السابع إلى العلامة الحلّي^(٢).

ويبدو أنّ المولى عبد الله لم يكن من شيوخه في الدرس والقراءة، والظاهر أنّه شيخه في الحديث فحسب، وقد انفرد بذكره في مشيخة العوالي ودرر اللآلي، ولم يرد ذكره في سائر الإجازات.

ويبدو أنّه التقى به في طريقه إلى خراسان، وفي أثناء رحلته العلمية حطّ رحله في كاشان، وروى عن شيخه هذا.

وقد ذكره صاحب (رياض العلماء) فقال: "الفاضل العالم النبيه الفقيه الجليل النبيل، وكان من أجلة مشايخ ابن جمهور الأحساوي، ويروي عن أبيه، وتارة عن جدّه المولّى رضي الدين عبد الملك ابن شمس الدين إسحاق المذكور على ما صرح به ابن جمهور نفسه في أوّل عوالي اللآلي، وقد بالغ فيه في مدحه"^(٣).

ويوجد توقيعه ذيل توقيع والده علاء الدين فتح الله على وقفيات الأمير عماد الدين محمود الكاشاني، والوقفيتان بسنة ٨٧٧ هـ إحداهما في ٢٣ رجب، والأخرى في ٨ شعبان^(٤).

٢- غياث الدين نعمة الله، له منه إجازة، نقل نصّها في مخطوطة العوالي التي تحتفظ بها مكتبة السيّد المرعشي رحمه الله برقم: ٣٧٦٩. وقد كتب الناسخ قبل ذلك:

(١) خاندان فتاح: ١٩ - ٢١؛ روضات الجنّات ٣: ٢٣٤؛ الضياء اللامع: ٨٠.

(٢) لاحظ تعابير ابن أبي جمهور في حقّ وجيه الدين في عوالي اللآلي ١: ٩.

(٣) رياض العلماء ٣: ٢٣٤.

(٤) خاندان فتاح: ٢٠ و ٢١؛ إجازات الحديث التي كتبها ابن أبي جمهور: ١٠٠.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

هذا منقول من إجازة كتبها الشيخ عبد الملك بن إسحاق بن عبد الملك بن فتحان ابن أبي الفضائل القمي رحمته الله لحفيده غياث الدين نعمة الله، وهي إجازة طويلة مشتملة على فوائد.

والإجازة مفصلة، فللقوف عليها راجع كتاب: (إجازات الحديث التي كتبها ابن أبي جمهور) ^(١).

أولاد أحفاده

وقد بارك الله في عقبه فكان من عقبه:

المولى رضي الدين إبراهيم بن عبد الله بن فتح الله، وقد تملك نسخة من كتاب «شرح طوابع الأنوار» في سنة ٨٩٦ هـ، وعليها تملكه وختمه البيضوي ^(٢)، وأهداها إلى حفيده وجيه الدين أبي العلاء عبد الله في سنة ٩٢٨ هـ ^(٣)، وتحفظ بهذه النسخة مكتبة مدرسة الجعفرية في قائن، برقم: ١٥٢. وأيضاً يوجد تملك المولى إبراهيم بن عبد الله المذكور عليها.

ومن نشاطات المولى إبراهيم العلمية أنه استنسخ كتاب «مجمع البيان» للطبرسي، وفيه أدرج نسبه الكامل مع ختمه البيضوي.

وقد فرغ من استنساخه في يوم الاثنين ثامن شهر جمادى الآخرة سنة ٩٢٠ هـ، والنسخة بخطه في مكتبة السيد المرعشي، برقم: ٣٢٩٧.

وله من الأولاد ثلاثة: علاء الدين، ومحمد، وأحمد.

أمّا علاء الدين بن إبراهيم فيوجد اسمه في سند تملك العائلة على نسخة «روض

(١) إجازات الحديث التي كتبها ابن أبي جمهور: ١١١؛ فرهنك إيران زمين ٥: ٣٣.

(٢) إجازات الحديث التي كتبها ابن أبي جمهور: ١١٩.

(٣) المصدر نفسه ١١٨.





الجنان»، لكن اسمه غير واضح؛ لأنّ النسخة ممزّقة.

وأما محمد بن إبراهيم فيوجد تملكه على نسخة «فقه القرآن» برقم: ٥٤٧١ في مكتبة جامعة طهران^(١).

وله تملك آخر على ظهر نسخة إيضاح الفخر برقم: ٥٢٣٧ في مكتبة جامعة طهران، وقد كُتِبَتْ في سنة ٧٥٩ هـ^(٢).

ولمحمد هذا ابن اسمه عبد الله، ولعبد الله ابن اسمه محمد، توجد أسماؤهم في تملك نسخة «فقه القرآن» المذكورة.

ويوجد لمحمد هذا تملك على نسخة من تحرير العلامة، استنسخها المولى حسن بن حسين بن حسن السرايشنوي، وفرغ من كتابتها في أوّل جمادى الأولى سنة ٧٣٥ هـ في مدينة كاشان، وتحتفظ بها مكتبة آية الله العظمى المرعشي برقم: ٣٧١٥.

وأما أحمد فاستنسخ نسخة رآها العلامة الطهراني وعرفها بعنوان: كتاب «المحتضر» للحسن بن سليمان الحلّي، وقال: "ونسخة منه عند السيّد جلال المحدث بطهران بخطّ الشيخ أحمد بن إبراهيم بن عبد الله بن فتح الله بن عبد الملك بن إسحاق، فرغ من الكتابة ١٢ رجب ٩١٩" ^(٣).

وقد أخطأ العلامة الطهراني في معرفة الكتاب الذي استنسخه أحمد؛ لأنّ النسخة ليست نسخة «المحتضر»، بل «مكارم أخلاق النبيّ والأئمّة عليهم السلام» تأليف قطب الدين الراوندي.

وقد وجدنا من هذه الأسرة الكريمة عبد الحميد بن عبد الوهّاب فتحان الملقّب بنصير القميّ، استنسخ بخطّه الجيّد نسخة من المصحف الشريف بشكل ثمانية جوانب، في ٢٥ رمضان سنة ٧٨٤ هـ.

(١) قميّات: ١٨.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) المحتضر: ١٠.





المكتبة الفتاحية

يبدو من جميع ما أسلفنا أنَّ للفتاحيين مكتبةً عامرةً، فَهْمُ فضلًا عن ممارستهم التعليم والتعلُّم أسَّسُوا مكتبةً، واشتغلوا باستنساخ الكتب وجمعها، وقد أشار إليها صاحب كتاب (طبقات أعلام الشيعة)، إذ قال: "مكتبة عائلية أسَّست في كاشان في القرن التاسع، وبقيت حتَّى الثاني عشر... ثم تفرَّقت كتبها حتَّى وصل بعضها إلى مكتبة شهاب الدين المرعشي، وبعضها إلى مكتبتنا في النجف"^(١).

وآخر ما وصلنا من تاريخ هذه المكتبة هو تملك بتاريخه ١١٣٢، كما يوجد هذا التاريخ في نسخة «الإيضاح» للفخر في جامعة طهران برقم: ٥٢٣٧، ويبدو أنَّ المكتبة كانت عامرة حتَّى هذا التاريخ.

المبحث الثالث: نحن والرسالة

عنوان الرسالة

لم نقف - للأسف الشديد - على اسم الرسالة، كما لم نثر على مؤلِّفات رضي الدين الآخر.

ويبدو أنَّ ناسخَ النسخة المحفوظة في مجلس الشورى - وهو السيد أحمد بن أسد الله الحسيني الإمامي - لم يكن بصدد بيان عنوان الرسالة، بل إنَّه لما لم يجد عنوانًا لها، عبَّرَ عنها بموضوع الرسالة.

مخطوطاتها

حصلنا على نسختين من هذه الرسالة الثمينة، هما:

١- نسخة مكتبة العتبة الرضوية المقدسة - على ساكنها آلاف التحيّة والثناء - برقم:

٢٠١٩١.

(١) طبقات أعلام الشيعة ٦: ١٨٠.



وهي في ورقة واحدة بين نسخة من «قواعد الأحكام» للعلامة الحلّي، استنسخها ناسخ الكتاب عبد الغني بن معزّ الدين بن محمّد بن شمس الدين بن مطهر الحسيني، في ٥١ من شهر شوال سنة ٦٧٠١ هـ. وقد رمزنا لها بالرمز (أ).

٢- نسخة مجموعة الطباطبائي في مجلس الشورى برقم: ١٣٢١. تقع ضمن مجموعة من الرسائل والكتب أكثرها للشيخ البهائي، كتبها محمّد عليّ بن محمود التبريزي، ويبدو أنّه نسخها من خطّ السيّد أحمد بن أسد الله الحسيني الإمامي، وكتب في نهايتها: "قيّم هذه الرسالة على يد الفقير الحقير إلى الغني سيّد أحمد بن أسد الله الحسيني الإمامي، الحمد لله أوّلاً وآخرًا وظاهرًا وباطنًا". وكتب في الحاشية: "نقله من خطّ الشارح، وقابلت معه". وقد رمزنا لها بالرمز (م).

منهج التحقيق

حقّقنا هذه الرسالة وفق الخطوات التالية:

- ١- قابلنا النسختين (أ) و(م)، وثبّتنا الاختلافات في الهامش.
 - ٢- قابلنا متن القواعد مع القواعد المطبوع، وثبّتنا الاختلافات في الهامش.
- وفي الختام..

أحمد الله وأشكره على ما أنعم عليّ من تحقيق هذه الرسالة وإخراجها إلى عالم النور، وأشكر الإخوة المساهمين في عملي، وأخصّ بالذكر سماحة السيّد حسين الموسوي البروجردي الذي شوّقني إلى أمر التحقيق، وقام بتزويدي بنسختي هذه الرسالة، وقدم إرشادات مهمّة ساعدت على تحقيقها، وخصوصًا مساهمته في كتابة المقدّمة، وأيضًا أشكر الأخ الشيخ حيدر البياتي لمراجعته اللغوية على الرسالة، فلله درّهما. والحمد لله أوّلاً وآخرًا وظاهرًا وباطنًا.

[illegible]

مَسْئَلَةٌ

وَضَرْبُ

اخرا وطاهرا

وہاٹا

وقال مع خطه

۱۰۰
 ۱۰۱
 ۱۰۲
 ۱۰۳
 ۱۰۴
 ۱۰۵
 ۱۰۶
 ۱۰۷
 ۱۰۸
 ۱۰۹
 ۱۱۰
 ۱۱۱
 ۱۱۲
 ۱۱۳
 ۱۱۴
 ۱۱۵
 ۱۱۶
 ۱۱۷
 ۱۱۸
 ۱۱۹
 ۱۲۰
 ۱۲۱
 ۱۲۲
 ۱۲۳
 ۱۲۴
 ۱۲۵
 ۱۲۶
 ۱۲۷
 ۱۲۸
 ۱۲۹
 ۱۳۰
 ۱۳۱
 ۱۳۲
 ۱۳۳
 ۱۳۴
 ۱۳۵
 ۱۳۶
 ۱۳۷
 ۱۳۸
 ۱۳۹
 ۱۴۰
 ۱۴۱
 ۱۴۲
 ۱۴۳
 ۱۴۴
 ۱۴۵
 ۱۴۶
 ۱۴۷
 ۱۴۸
 ۱۴۹
 ۱۵۰
 ۱۵۱
 ۱۵۲
 ۱۵۳
 ۱۵۴
 ۱۵۵
 ۱۵۶
 ۱۵۷
 ۱۵۸
 ۱۵۹
 ۱۶۰
 ۱۶۱
 ۱۶۲
 ۱۶۳
 ۱۶۴
 ۱۶۵
 ۱۶۶
 ۱۶۷
 ۱۶۸
 ۱۶۹
 ۱۷۰
 ۱۷۱
 ۱۷۲
 ۱۷۳
 ۱۷۴
 ۱۷۵
 ۱۷۶
 ۱۷۷
 ۱۷۸
 ۱۷۹
 ۱۸۰
 ۱۸۱
 ۱۸۲
 ۱۸۳
 ۱۸۴
 ۱۸۵
 ۱۸۶
 ۱۸۷
 ۱۸۸
 ۱۸۹
 ۱۹۰
 ۱۹۱
 ۱۹۲
 ۱۹۳
 ۱۹۴
 ۱۹۵
 ۱۹۶
 ۱۹۷
 ۱۹۸
 ۱۹۹
 ۲۰۰
 ۲۰۱
 ۲۰۲
 ۲۰۳
 ۲۰۴
 ۲۰۵
 ۲۰۶
 ۲۰۷
 ۲۰۸
 ۲۰۹
 ۲۱۰
 ۲۱۱
 ۲۱۲
 ۲۱۳
 ۲۱۴
 ۲۱۵
 ۲۱۶
 ۲۱۷
 ۲۱۸
 ۲۱۹
 ۲۲۰
 ۲۲۱
 ۲۲۲
 ۲۲۳
 ۲۲۴
 ۲۲۵
 ۲۲۶
 ۲۲۷
 ۲۲۸
 ۲۲۹
 ۲۳۰
 ۲۳۱
 ۲۳۲
 ۲۳۳
 ۲۳۴
 ۲۳۵
 ۲۳۶
 ۲۳۷
 ۲۳۸
 ۲۳۹
 ۲۴۰
 ۲۴۱
 ۲۴۲
 ۲۴۳
 ۲۴۴
 ۲۴۵
 ۲۴۶
 ۲۴۷
 ۲۴۸
 ۲۴۹
 ۲۵۰
 ۲۵۱
 ۲۵۲
 ۲۵۳
 ۲۵۴
 ۲۵۵
 ۲۵۶
 ۲۵۷
 ۲۵۸
 ۲۵۹
 ۲۶۰
 ۲۶۱
 ۲۶۲
 ۲۶۳
 ۲۶۴
 ۲۶۵
 ۲۶۶
 ۲۶۷
 ۲۶۸
 ۲۶۹
 ۲۷۰
 ۲۷۱
 ۲۷۲
 ۲۷۳
 ۲۷۴
 ۲۷۵
 ۲۷۶
 ۲۷۷
 ۲۷۸
 ۲۷۹
 ۲۸۰
 ۲۸۱
 ۲۸۲
 ۲۸۳
 ۲۸۴
 ۲۸۵
 ۲۸۶
 ۲۸۷
 ۲۸۸
 ۲۸۹
 ۲۹۰
 ۲۹۱
 ۲۹۲
 ۲۹۳
 ۲۹۴
 ۲۹۵
 ۲۹۶
 ۲۹۷
 ۲۹۸
 ۲۹۹
 ۳۰۰
 ۳۰۱
 ۳۰۲
 ۳۰۳
 ۳۰۴
 ۳۰۵
 ۳۰۶
 ۳۰۷
 ۳۰۸
 ۳۰۹
 ۳۱۰
 ۳۱۱
 ۳۱۲
 ۳۱۳
 ۳۱۴
 ۳۱۵
 ۳۱۶
 ۳۱۷
 ۳۱۸
 ۳۱۹
 ۳۲۰
 ۳۲۱
 ۳۲۲
 ۳۲۳
 ۳۲۴
 ۳۲۵
 ۳۲۶
 ۳۲۷
 ۳۲۸
 ۳۲۹
 ۳۳۰
 ۳۳۱
 ۳۳۲
 ۳۳۳
 ۳۳۴
 ۳۳۵
 ۳۳۶
 ۳۳۷
 ۳۳۸
 ۳۳۹
 ۳۴۰
 ۳۴۱
 ۳۴۲
 ۳۴۳
 ۳۴۴
 ۳۴۵
 ۳۴۶
 ۳۴۷
 ۳۴۸
 ۳۴۹
 ۳۵۰
 ۳۵۱
 ۳۵۲
 ۳۵۳
 ۳۵۴
 ۳۵۵
 ۳۵۶
 ۳۵۷
 ۳۵۸
 ۳۵۹
 ۳۶۰
 ۳۶۱
 ۳۶۲
 ۳۶۳
 ۳۶۴
 ۳۶۵
 ۳۶۶
 ۳۶۷
 ۳۶۸
 ۳۶۹
 ۳۷۰
 ۳۷۱
 ۳۷۲
 ۳۷۳
 ۳۷۴
 ۳۷۵
 ۳۷۶
 ۳۷۷
 ۳۷۸
 ۳۷۹
 ۳۸۰
 ۳۸۱
 ۳۸۲
 ۳۸۳
 ۳۸۴
 ۳۸۵
 ۳۸۶
 ۳۸۷
 ۳۸۸
 ۳۸۹
 ۳۹۰
 ۳۹۱
 ۳۹۲
 ۳۹۳
 ۳۹۴
 ۳۹۵
 ۳۹۶
 ۳۹۷
 ۳۹۸
 ۳۹۹
 ۴۰۰
 ۴۰۱
 ۴۰۲
 ۴۰۳
 ۴۰۴
 ۴۰۵
 ۴۰۶
 ۴۰۷
 ۴۰۸
 ۴۰۹
 ۴۱۰
 ۴۱۱
 ۴۱۲
 ۴۱۳
 ۴۱۴
 ۴۱۵
 ۴۱۶
 ۴۱۷
 ۴۱۸
 ۴۱۹
 ۴۲۰
 ۴۲۱
 ۴۲۲
 ۴۲۳
 ۴۲۴
 ۴۲۵
 ۴۲۶
 ۴۲۷
 ۴۲۸
 ۴۲۹
 ۴۳۰
 ۴۳۱
 ۴۳۲
 ۴۳۳
 ۴۳۴
 ۴۳۵
 ۴۳۶
 ۴۳۷
 ۴۳۸
 ۴۳۹
 ۴۴۰
 ۴۴۱
 ۴۴۲
 ۴۴۳
 ۴۴۴
 ۴۴۵
 ۴۴۶
 ۴۴۷
 ۴۴۸
 ۴۴۹
 ۴۵۰
 ۴۵۱
 ۴۵۲
 ۴۵۳
 ۴۵۴
 ۴۵۵
 ۴۵۶
 ۴۵۷
 ۴۵۸
 ۴۵۹
 ۴۶۰
 ۴۶۱
 ۴۶۲
 ۴۶۳
 ۴۶۴
 ۴۶۵
 ۴۶۶
 ۴۶۷
 ۴۶۸
 ۴۶۹
 ۴۷۰
 ۴۷۱



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^(١)

الحمد لله الذي سهّل علينا توضيح المسائل المعضلات، والصلاة على رسوله المصطفى المويّد بالحجج القاطعات والبراهين الساطعات، وآله المعصومين من القبائح والخطيئات، وأصحابه التابعين له بالإحسان والخيرات.

أما بعد، فقد سألتني زمرة من الإخوان، وفرقة من خلّص الخلّان أن أشرح «المسألة النّهية» التي أوردتها الشيخ العلامة الأعظم، الطود الأشمّ، البحر الخضمّ، سلطان العلماء المحقّقين، خاتم الفقهاء المجتهدين، وارث علوم الأنبياء والمرسلين، جمال الملة والإسلام والشرعية والدين، أبو منصور الحسن ابن الشيخ الفقيه السعيد سديد الدين يوسف بن مطهر الحليّ - قدّس الله روحه القرير - في كتاب «قواعد الأحكام»، وأبيّن مقصوده فيها، فأجبت سؤالهم بقدر وسعي واجتهادي، وعلى الله في جميع الأمور توكلّي واعتمادي.

قال الشيخ الفاضل العلامة: (لو انتهب الأبوان والزوج التركة، وادّعى كلّ على صاحبيه^(٢) أخذ^(٣) زيادة على حقه، فأمرهم الحاكم بأن يردّ الزوج نصف ما معه، والأمّ ثلث ما معها، والأب سدس ما معه، وقسّم المردود بينهم بالسوية، فوافق المتخلف والمردود^(٤) نصيبه، فطريق معرفة قدر المال، وقدر المنهوب، وقدر نصيب كلّ واحد بحسب ما يستحقّه أن نفرض منتهب الزوج شيئاً، ومنتهب الأمّ ديناراً، ومنتهب الأب درهماً هي التركة كلّها، والمردود نصف الشيء^(٥) وثلث الدينار^(٦) وسدس الدرهم^(٧)،

(١) في «م» زيادة: «وبه ثقتي».

(٢) قواعد الأحكام: «صاحبه».

(٣) المصدر نفسه: «أخذه».

(٤) المصدر نفسه: «المردود والمتخلف».

(٥) المصدر نفسه: «شيء».

(٦) المصدر نفسه: «دينار».

(٧) المصدر نفسه: «درهم».





فالراجع إلى الزوج سدس شيء وتسع دينار وثلاث سدس درهم، فيكمل معه ثلثا شيء وتسع دينار وثلاث سدس درهم يعدل نصف التركة، فإذا أسقط^(١) نصف الشيء من الثلثين، وتسع دينار من نصفه، وثلاث سدس^(٢) درهم من نصفه، يتخلف^(٣) سدس شيء يعدل سبعة أجزاء من ثمانية عشر جزءاً من دينار، وثمانية أجزاء من ثمانية عشر جزءاً من درهم، فالشيء الكامل يعدل دينارين وثلاث دينار ودرهمين وثلثي درهم، فالتركة ثلاثة دنانير وثلاث دينار وثلاثة دراهم وثلثا درهم.

فإذا أردت معرفة نسبة^(٤) الدرهم من الدينار، قلنا: نصيب صاحب الثلث دينار وسدس دينار ونصف درهم، يعدل ثلث التركة، وبعد إسقاط المتكرر يبقى جزء من ثمانية عشر جزءاً من دينار، يعدل ثلاثة عشر جزءاً من ثمانية عشر درهم^(٥)، فالدينار ثلاثة عشر درهماً، فالتركة سبعة وأربعون درهماً^(٦).

أقول: الفريضة من ستة: للزوج النصف وهو ثلاثة، وللأم الثلث وهو اثنان، وللأب السدس وهو^(٧) واحد.

فإذا تناهت الورثة التركة، وادّعى كل واحد منهم على كل واحد من صاحبيه أنه أخذ زيادة على حقه، فأمر الحاكم بأن يردّ الزوج نصف ما معه، والأم ثلث ما معها، والأب سدس ما معه، ثم يقسم المردود على الورثة المذكورين بالسوية، فيكون لكل واحد ما كان حقه، فيحصل للزوج نصف التركة، وللأم ثلثها، وللأب سدسها. فنريد أن نعرف قدر المال، وقدر منهوب كل واحد منهم، وقدر نصيب كل واحد

(١) المصدر نفسه: «أسقطت».

(٢) في «م»: «وثلث وسدس»، وما أثبتناه من القواعد.

(٣) في قواعد الأحكام: «تخلف».

(٤) في «م»: «النسبة»، وما أثبتناه من القواعد.

(٥) كذا، والصواب: «درهماً». وفي قواعد الأحكام: «من ثمانية عشر جزءاً من درهم».

(٦) من قوله: «وادّعى كل على صاحبيه» إلى هنا ساقط من «أ».

(٧) لم يرد في «أ»: «وهو».



منهم بحسب استحقاقه، فطريق معرفة ذلك:

أن نفرض منهوب الزوج شيئاً، ومنهوب الأُمّ ديناراً، ومنهوب الأب درهماً، ونأخذ من الزوج نصف شيء، ومن الأُمّ ثلث دينار، ومن الأب سدس درهم، فيحصل نصف شيء وثلث دينار وسدس درهم.

فإذا قسّم ذلك على الورثة بالسوية يحصل للزوج سدس شيء وتسع دينار ونصف تسع درهم، وقلنا إنه ينبغي أن يكون ما بقي للزوج، وما رجع إليه نصف التركة، فيعدل^(١) ثلثا شيء وتسع دينار ونصف تسع درهم نصف التركة، وهو نصف شيء ونصف دينار ونصف درهم، فإذا أسقطنا نصف شيء من ثلثي شيء يبقى سدس شيء، وإذا أسقطنا تسع دينار من نصف دينار، ونصف تسع درهم من نصف درهم، يبقى ثلث دينار ونصف تسع دينار^(٢) وأربعة أتساع درهم، فيكون سدس شيء معادلاً لثلث دينار ونصف تسع دينار وأربعة أتساع درهم.

فإذا أردنا أن نعلم أن «الشيء» الكامل كم هو؟

فطريق ذلك أن نضرب السدس في مخرج الكسور - وهو ثمانية عشر - فتحصل ثلاثة أشياء، ونضرب الثلث ونصف التسع في ثمانية عشر تحصل سبعة دنانير، ونضرب أربعة أتساع درهم في ثمانية عشر نحصل ثمانية دراهم، فنقسم سبعة دنانير على ثلاثة أشياء يخرج ديناران وثلث دينار، وإذا قسمنا ثمانية دراهم على ثلاثة أشياء يخرج درهماً وثلثا درهم، فيكون «الشيء» الكامل عبارة من دينارين وثلث دينار ودرهمين وثلثي درهم، فتكون التركة ثلاثة دنانير وثلث دينار وثلاثة دراهم وثلثي درهم، وثلث التركة دينار وتسع دينار ودرهم وتسعا درهم.

وإذا أردنا أن نعرف كم نسبة الدرهم إلى الدينار؟

فنقول: نصيب الأُمّ وهي صاحبة الثلث، دينار وسدس دينار ونصف درهم؛ لأنّه

(١) في «أ»: «فنقول».

(٢) في «م»: «درهم» بدل من: «دينار».



بقي في يدها بعد الاسترداد ثلثا دينار، ورجع إليها من ثلث دينار تسع دينار، ومن سدس درهم الأب نصف تسع درهم، ورجع من نصف الشيء ثلثه إليها ونصف الشيء دينار وسدس دينار ودرهم وثلث درهم، وثلث ذلك كله ثلث دينار ونصف تسع دينار وأربعة أتساع درهم، فيكون ما حصل للأُمّ صاحبة الثلث الباقي في يدها، والراجع إليها على هذا المنوال الباقي في يدها ثلثا دينار:

الراجع إليها منها^(١) تسع دينار.

[و] الراجع من الزوج إليها ثلث دينار ونصف تسع دينار وأربعة أتساع درهم.

[و] الراجع من الأب إليها نصف تسع درهم.

فجميع ذلك دينار وسدس دينار ونصف درهم، يعدل ثلث التركة، وهو دينار وتسع دينار ودرهم وتسعا درهم، يسقط المكرّر من الجانبين بأن يسقط دينار وتسع دينار من دينار وسدس دينار، يبقى نصف تسع دينار، وهو جزء واحد من ثمانية عشر جزءًا من دينار، ويسقط نصف درهم من درهم، وتُسَعِّي درهم، يبقى ثلثا درهم ونصف تسع درهم، وهي ثلاثة عشر جزءًا من ثمانية عشر جزءًا من درهم، فنصف تسع دينار يعدل ثلثي درهم ونصف تسع درهم.

فنريد أن نعرف أن الدينار الكامل كم درهمًا؟

فالطريق أن نضرب نصف التسع في مخرج الكسور - وهو ثمانية عشر - فيحصل واحد، ونضرب الثلثين ونصف التسع في ثمانية عشر^(٢) يحصل ثلاثة عشر، فيكون الدينار يعدل ثلاثة عشر درهمًا.

فإذا كان «الشيء» عبارة عن دينارين وثلث دينار ودرهمين وثلثي درهم، فهو إذن ثلاثة وثلاثون درهمًا، وهي ما نهب الزوج؛ ومنهوب الأُمّ دينار وهو ثلاثة عشر

(١) في «م»: «منها إليها».

(٢) في «أ»: «ثمانية».



درهماً^(١)؛ ومنهوب الأب درهم، فتكون التركة سبعة وأربعين درهماً.
وامتحان ذلك أن نقول: منهوب الزوج ثلاثة وثلاثون درهماً، ونصفه ستة عشر درهماً ونصف درهم؛ ومنهوب الأم ثلاثة عشر درهماً، وثلاثة أربعة دراهم وثلاث درهم؛ ومنهوب الأب درهم وسدس درهم.

فجميع المردود أحد وعشرون درهماً، فإذا قسّم ذلك على الورثة بالسوية يكون لكل واحد منهم سبعة، فالباقي في يد الزوج ستة عشر درهماً ونصف درهم^(٢)، والراجع إليه من المردود سبعة، فيحصل له ثلاثة وعشرون درهماً ونصف درهم، وهي نصف التركة؛ والباقي في يد الأم ثمانية دراهم وثلاث درهم، والراجع إليها من المردود سبعة، فيحصل لها خمسة عشر درهماً وثلاث درهم، وهي ثلث التركة؛ والباقي في يد الأب نصف وثلاث من درهم، والراجع إليه سبعة، فيحصل له سبعة دراهم^(٣) ونصف وثلاث من درهم^(٤)، وهي سدس التركة.

واعلم أن هذه المسألة من قبيل المسائل السيالة يمكن وضعها بطرق متعدّدة، لكن أقلّ عدد تحصل منه هذه المسألة هو سبعة وأربعون.
وإذا أردت أن لا يكون كسر قطعاً في هذه المسألة فاضرب مخرج النصف والثلث والسدس - وهو ستة - في سبعة وأربعين هكذا^(٥):

تحصل مئتان واثنان وثمانون، وهي جملة التركة^(٦):
نضرب منهوب الزوج - وهو ثلاثة وثلاثون - في ستة هكذا^(٧):

(١) لم يرد في «أ»: «درهماً»

(٢) لم يرد في «م»: «درهم».

(٣) في «أ»: «درهم».

(٤) في «م»: «وثلث درهم».

(٥) لم يرد في «م»: «هكذا».

(٦) لم يرد في «م»: «هي جملة التركة».

(٧) لم يرد في «م»: «هكذا».





يحصل مئة وثمانية وتسعون، نصفه تسعة وتسعون، وهو المراد^(١).
ونضرب منهوب الأمّ - وهو ثلاثة عشر - في ستّة هكذا^(٢) حصل ثمانية وسبعون
ثلثه^(٣) ستّة وعشرون، وهو المراد^(٤).
ونضرب منهوب الأب - وهو درهم - في ستّة، تحصل ستّة دراهم، وسدسها درهم
واحد، وهو المراد^(٥).
و^(٦) أيضًا فجميع ما رددت مئة وستّة وعشرون، وثلثه اثنان وأربعون، وهو الراجع
إلى الزوج، والباقي في يده تسعة وتسعون.
والباقي^(٧) والراجع للأمّ^(٨) مئة وأحد وأربعون وهي نصف التركة، والباقي في يد
الأمّ صاحبة الثلث^(٩) بعد الاسترداد اثنان وخمسون، والراجع إليها اثنان وأربعون،
فالباقى^(١٠) والراجع أربعة وتسعون وهي ثلث التركة^(١١).
والباقي في يد الأب بعد الاسترداد خمسة، والراجع إليه اثنان وأربعون، فالباقى
والراجع سبعة وأربعون، وهي سدس التركة نصيب الأب صاحب السدس.
تمّ شرح «المسألة النهيية» بعون واهب العطية على يدي شارحها العبد الضعيف

(١) في «م»: «المردود».

(٢) لم يرد في «م»: «هكذا».

(٣) في «أ»: «وثلثه».

(٤) في «م»: «المردود».

(٥) في «م»: «المردود».

(٦) لم يرد في «م»: «و».

(٧) في «أ»: «فالباقى».

(٨) لم يرد في «م»: «للأمّ».

(٩) لم يرد في «م»: «صاحبة الثلث».

(١٠) في «م»: «والباقي».

(١١) زيادة في «م»: «نصيب الأمّ صاحب (كذا) الثلث».



الفقير عبد الملك بن إسحاق بن عبد الملك بن فتحان القمي مولداً^(١)، القاساني موطناً، في غرة شهر ذي حجة الحرام، خاتمة حجة^(٢) ثمان وثلاثين وثمانمئة^(٣)، والحمد لله رب العالمين، والصلاة على نبيه محمد وآله الطاهرين^(٤).



(١) في «م»: «محتداً ومولداً».

(٢) في «م»: «سنة».

(٣) في «م» زيادة: «هجريّة نبوية محمدية ﷺ».

(٤) من قوله: «والحمد لله» إلى هنا ساقط من «م»؛ وبدله: «قد تمّ (كذا) هذه الرسالة على يد الفقير الحقير إلى الغني سيد أحمد بن أسد الله الحسيني الإمامي، الحمد لله أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً».

المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

١ - أعيان الشيعة: السيّد محسن الأمين (ت ١٣٧١هـ)، حَقَّقَهُ وَأَخْرَجَهُ حَسَنُ الْأَمِين، دار المعارف للمطبوعات، بيروت، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣ م.

٢- تذكرة الفقهاء: الحسن بن يوسف بن المطهر العلامة الحليّ (ت ٧٢٦هـ)، مؤسّسة آل البيت للإحياء التراث، قم، سنة ١٤١٤هـ، والطبعة الحجرية.

٣- رياض العلماء وحياض الفضلاء، المولى عبد الله الأفندي (ت ١١٣٠هـ)، مطبعة الخيام.
٤- السرائر: محمّد بن منصور بن أحمد بن إدريس الحليّ (ت ٥٩٨هـ)، مؤسّسة النشر الإسلامي، قم، ١٤١٧هـ.

٥ - الصحاح: إسماعيل بن حماد الجوهريّ (ت ٣٩٣هـ)، دار العلم للملايين - بيروت، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧ م.

٦- طبقات أعلام الشيعة: العلامة آغا بزرك الطهراني (ت ١٣٨٩هـ)، دار إحياء التراث العربي، ١٤٣٠هـ.

٧- عوالي اللآلي العزيزية في الأحاديث الدينية، ابن أبي جمهور الأحسائي (ت ٨٨٠هـ)، تحقيق: آقا مجتبی العراقي، مطبعة سيّد الشهداء، قم، ط ١، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣ م.

٨- العين: الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٥هـ)، مؤسّسة دار الهجرة، قم، ١٤٠٩هـ.

٩- قواعد الأحكام: الحسن بن يوسف بن المطهر،

العلامة الحليّ (ت ٧٢٦هـ)، مؤسّسة النشر الإسلامي، قم، ١٤١٣هـ.

١٠- لسان العرب: ابن منظور الأفريقي (ت ٧١١هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، سنة ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨ م.

١١- المبسوط: محمّد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠هـ)، مؤسّسة النشر الإسلامي، قم، ١٤٢٨هـ.

١٢- مجمع البحرين، فخر الدين الطريحي (ت ١٠٨٥هـ)، نشر فرهنگ إسلامي، ١٤٠٨هـ.

١٣- المحتضر: الشيخ عزّ الدين أبو محمّد الحسن بن سليمان بن محمّد الحليّ (ت ٩هـ)، تحقيق السيّد علي أشرف، المكتبة الحيدرية، ط ١.

١٤- مختلف الشيعة: الحسن بن يوسف بن المطهر، العلامة الحليّ (ت ٧٢٦هـ)، مكتب الإعلام الإسلامي، قم، سنة ١٤١٧هـ / ١٣٧٥ ش.

١٥- مسالك الأفهام: زين الدين بن علي العاملي، الشهيد الثاني (ت ٩٦٥هـ)، مؤسّسة المعارف الإسلامية، قم، سنة ١٤١٤هـ.

١٦- معجم الفروق اللغوية: أبو هلال العسكري (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق السيّد نور الدين الجزائري، مؤسّسة النشر الإسلامي - قم، ١٤١٢هـ.

١٧- المهذب: عبد العزيز بن البراج الطرابلسي (ت ٤٨١هـ)، مؤسّسة النشر الإسلامي - قم، سنة ١٤٠٦هـ.



١٨- وسائل الشيعة، محمد بن الحسن الحرّ العاملي
(ت ١١٠٤ هـ)، مؤسسة آل البيت عليه السلام
لإحياء التراث - قم، ١٤١٠ هـ.

